فيكون منشأ النقض مدح اللؤلؤ مطلقا اللازم منه الوصف بالجميل الغير الاختياري في المدح مع عدم التالي في الجبر
فلا يكون بينهما ترادف مع اداء فرض ذلك على تقدير تساوي الجميل فلا يصح الشق الاول من الترديد هذا حاصل ايراد
النقض على الشق الاول من الترديد منه رحمه
وفائدة ما يقال انه لو لزم من الترادف ان لا يستعمل احد المترادفين في كل ما يستعمل فيه الآخر لجاز ان
يكون التخميس ناشئا من الاشتغال منه رحمه

والموصوف اذا لم يكن مختارا بذكر الجميل بعد لفظة الحمد تارة
على كونه محمودا به وتارة على كونه محمودا عليه ان يكون صلة
الحمد تارة على واخرى الباء ولا يجمع أيضا بين الصلتين للاستغناء
باحداهما عن الآخر وللاحتراز عن التكرار المستبشع اذا المحمود
به في مثله عين المحمود عليه ولا مغايرة بينهما الا بالاعتبار
فلو جمع بين الصلتين لكان الجميل الواحد مذكورا مرتين
وكذا الحال في المدح وفي مثالنا ذكر الجميل على وجه كونه
محمودا عليه لكن لم ينتقض باعتبار كونه محمودا به المدلول عليه
بالمذكور بل نقول النقض بالمثال باعتبار ان يقال مدحت
دون حمدت مطلقا من غير ان يلاحظ فيه المحمود عليه
أو به وقوله على صفاتها أورده لكونه جزء من المثال ولا
يتعلق الغرض بخصوصه وتقرير ان الحمد لما كان هو الوصف
بالجميل والجميل عاما للاختياري وغيره فلم لم يقل حمدت
اللؤلؤ مع انه يقال مدحتها اذ يمكن توصيفها بالجميل على
تعدي العموم اذ لها صفات جميلة صفاء وكان أو وغيره فكان
الواجب ان يقال حمدتها على ذلك التقدير مع انه لا يقال
قطعا اي لا يصح ان يقال لغة وحاصل جواب الترديد ح
ان يقال سلمنا تناول الجميل المذكور في التعريف لكنه لا يلزم
منه ان يقال حمدت اللؤلؤ لانه اعتبر في الحمد قيد آخر
دون المدح وهو ان يكون ذلك الوصف الجميل في مقابلة
أمر اختياري هو المحمود عليه من نعمة وغيرها والجميل المذكور في
التعريف محمود به فلا يلزم من عمومه عموم المحمود عليه قد يعرى عنه وان
اشترط في عموم المحمود عليه للنعمة وغيرها عمومه لها كما نبهت
عليه سابقا وفي قوله فلا بد ههنا اشارة الى ان في التعريف نوع
قصور لعدم دلالته على هذا القيد المعتبر في مفهوم الحمد هكذا

ينبغي

ينبغي ان يحقق هذا المقام كان الحمد مرادفا الخ لانه
معترف في المشهور بما عرف الحمد به ولا نزاع في عموم الجميل في
تعريفه فاذا كان الجميل في تعريف الحمد أيضا كذلك لزم ترادفهما
واحتمال ان يكون هذا المفهوم نفس الماهية لاحدهما ولازما
للآخر مما لا يلتفت اليه في أمثال هذه المقامات اعني بيان
الاوضاع والمفهومات اللغوية وحاصله انه يلزم بين المدح والحمد
مرادفته عند عموم الجميل بحسب ظاهر هذا التعريف الذي عرفه
به كل منهما وهذا القدر كاف في ورود السؤال ولا تنافي ذلك في
ثبوت الفارق بينهما بوجه آخر غير ظاهر من التعريف كما ذكر
في الجواب وانما تعرض للمرادفة في السؤال واستعمال المدح في
صورة النقض مع انه كان يكفي في النقض ان يقال ان كان
الجميل عاما للغير الاختياري يلزم ان يقال حمدت اللؤلؤ مع
انه لا يصح لغة اذ لمانع ان يمنع صورة النقض بان يقول لعل في
قيود التعريف ما ينافي هذا ولعله يوصف الغير المختار بالجميل
مطلقا لا يقع في العرف والعادة فلا تعرض للمرادفة واستعمال
المدح في صورة النقض نكأنه قال لامانع في قيود التعريف ويقع
في العرف توصيف بالجميل لغير المختار لان المدح مع كونه معروفا
بهذا التعريف الذي أريد فيه عموم الجميل يقع في العرف والعادة
على غير المختار لزم ان لا يكون وصفه تع الخ اذ لا اختيار له
تعالى بالقياس اليها سواء جعلت عين الذات كما هو مذهب
الحكيم والمعتزلة أولا كما هو مذهب الأشاعرة على ما حقق في موضعه
اذ يجوز ان يكون الخ فيه انه لا يلزم من جواز كون
الممدوح عليه غير اختياري ان يكون المدح عاما للفاعل المختار
اذ الفاعل المختار هو الذي يصدر عنه الافعال الاختيارية
لا ما يكون جميع صفاته اختيارية فالتخميس بالاختياري وان كان

فاندفع ما توهم ورود من الاعتراض
بناء على ثبوت ادعاء المرادفة بينهما في الواقع منه

ثبت انه لا مانع من قيود التعريف والعرف لان
المدح بوصف الجميل ومعرف بهذا التعريف مع انه
يطلق على صورة النقض لغة وعرفا منه رحمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)